@ 441 @ فتأخيري لا لحاجة عن الثلاثة أولى من تقديم الأصل له على الأخير منها بل قد يجعل قيدا أيضا فيما يأتي أو في بعضه .

ونظر نحو سماء مما يلهي كثوب له أعلام وذلك لخبر البخاري ما بال أقوام يرفعون أبصارهم إلى السماء في صلاتهم لينتهن عن ذلك أو لتخطفن أبصارهم وخبر الشيخين كان النبي صلى ا عليه وسلم يصلي وعليه خميصة ذات أعلام فلما فرغ قال ألهتني أعلام هذه اذهبوا بها إلى أبي جهم وائتوني بإنبجانيته ونحو من زيادتي .

وكف شعر أو ثوب لخبر أمرت أن أسجد على سبعة أعظم ولا أكف شعرا ولا ثوبا رواه الشيخان واللفظ